




المراسلة رقم 2019/78



تونس في 23 جانفي 2019

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

سؤال كتابي إلى السيد وزير الشؤون الإجتماعية على معنى الفصلين 96 من الدستور و 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب

الموضوع : أسباب عدم تكفل الوزارة بالدواء الحياتي للطفلة

سيدي الوزير ، سلاما واحتراما،

وردتني الشكاية التالية:

السيد سالم بالكحلة منخرط في الصندوق الوطني للضامن الاجتماعي تحت عدد 81492730 ويشغل حارس في معهد ثانوي و حيث أن ابنته أسماء بالكحلة البالغة من العمر 9 سنوات تعاني من حالة صحية حرجة مثلما توفر في المرفق المصاحب تستوجب تناول دواء Trocleen الى حين بلوغها سن 17 عام . مع العلم أن والد الطفلة عاجز ماديا عن توفير هذا الدواء حيث ان قيمته تتجاوز أجره الشهري . فالرجاء التفضل بمدنا بأسباب عدم تكفل الصندوق بدواء المريضة.

سيدي الوزير نذكركم بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن الأسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

في انتظار ردكم، تقبلوا منا أرقى عبارات التقدير.

ياسين العياري
مجلس نواب الشعب
الجمهورية التونسية

